

قرارات

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ١٦٣٤ لسنة ١٩٩٩

بإضافة المجرى اليسى للذواجن الخاص بالمواطن/

محمد أحمد مجد الشهبة بناحية كفر شكر - محافظة القليوبية

للكشف المرافق للقرار الوزارى رقم ٢٨ لسنة ١٩٦٧

نائب رئيس الوزراء

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على قانون الزراعة رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٨٧ لسنة ١٩٨٤ بإنشاء الهيئة العامة للخدمات البيطرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٨ لسنة ١٩٦٧ بتحديد الأماكن المخصصة رسمياً للذبيح

فى المدن والقرى والمجازر العامة التى لايجوز خارجها ذبح أو سلخ الحيوانات المخصصة

لذبحها للاستهلاك الأدمى ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥١٧ لسنة ١٩٨٦ بشأن ذبح الحيوانات وتجارة اللحوم ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٣٢٠ لسنة ١٩٩٣ بشأن تنظيم تداول الذواجن المذبوحة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٣٤٢ لسنة ١٩٩٦ بشأن شروط ومواصفات مجازر الذواجن ؛

وعلى موافقة الاتحاد العام لمنتجى الذواجن بالمخاطب رقم ٣١٨ بتاريخ ١٠/٣/١٩٩٩ ؛

وعلى ما عرضه المستشار القانونى ؛

قرر:

مادة ١- يضاف المجرى اليسى للذواجن الخاص بالمواطن/ محمد أحمد مجد الشهبة

بناحية كفر شكر - محافظة القليوبية للكشف المرافق للقرار الوزارى رقم ٢٨ لسنة ١٩٦٧

المشار إليه .

مادة ٢- يتم تشغيل المجرى تحت إشراف الهيئة العامة للخدمات البيطرية .

مادة ٣- ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ١٢/٥/١٩٩٩